

## عقد دراسة استشارية رقم (٣٣/٢٥٢٠/٢٠٢٦)

انه في يوم الأحد الموافق ١٣ / ٢٥ / ٢٠٢٥ تم ابرام هذا العقد بين كلاً من:  
**أولاً:** الهيئة العامة للطرق والكباري ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر بصفتها  
 المعهدة، وهي الجهة المستفيدة من عملية "استكمال الاستشارات الهندسية لأعمال الإشراف  
 على التنفيذ لمشروع الجسر الترابي للخط الأول للقطار الكهربائي السريع (العين السخنة -  
 العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) قطاع (العين السخنة - العاصمة الإدارية) من الكم ٦ -  
 حتى الكم ٧٥ بطول ٦٥ كم (القطاع الأول) بالأمر المباشر (بالأمر المباشر)، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد  
**السيد اللواء مهندس / طارق محمد عبد الجاد**  
 - بصفته رئيس مجلس الإدارة.  
**(طرف أول)**

**ثانياً:** مكتب الأستاذ الدكتور/حسن مهدي (استشاري الطرق والمطارات والمرور)  
 الكائن مقره / ١٣٤ بالحي المستثمرين الجنوبية - التجمع الخامس  
 ومسجل بسجل هندي رقم ١٥٣٢ / ١٧٧٧٥٣٢ بطاقة ضريبية رقم ٢٣٧ - ١٩٧ - ٢٢٠  
 ماموريه ضريبية / مركز كبار الممولين (مهن حرة)  
 - بصفته مدير المكتب  
 بطاقة رقم قومي / ٢٩٠١٠١٦٧٦

### (طرف ثانى)

#### تمهيد

حيث ان الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على عملية "استكمال الاستشارات الهندسية  
 لأعمال الإشراف على التنفيذ لمشروع الجسر الترابي للخط الأول للقطار الكهربائي السريع  
 (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) قطاع (العين السخنة -  
 العاصمة الإدارية) من الكم ٦ - حتى الكم ٧٥ بطول ٦٥ كم (القطاع الأول) بالأمر المباشر، ووفقاً لما  
 تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك واتمامه  
 وفقاً للشروط والمواصفات وأياه متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط  
 والمواصفات والعرض المقدم منه، والذي قيله الطرف الأول.  
 وفي ضوء اعتماد السيد الفريق/وزير النقل لإجراءات طرح العملية وفقاً لأحكام قانون تنظيم  
 التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ (٢٠١٨) لسنة ٢٠١٨ ولاته  
 التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها، وطلب عرض السعر  
 وكراسة الشروط والمواصفات بشأن الاتفاق المباشر على عملية استكمال الاستشارات  
 الهندسية لأعمال الإشراف على التنفيذ لمشروع الجسر الترابي للخط الأول للقطار الكهربائي  
 السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) قطاع (العين السخنة -  
 العاصمة الإدارية) من الكم ٦ - حتى الكم ٧٥ بطول ٦٥ كم (القطاع الأول) بالأمر المباشر  
 ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد وما أوصلت به لحنة  
 الاتفاق المباشر من قبل العرض المقدم من الطرف الثاني يبلغ ١٠٠٠٠٠٠ جنية (فقط  
 وقدره مليون وثلاثمائة ألف جنيه لا غير) والتي تمت الترسيمة بناء عليه، باعتباره الأفضل  
 شرطياً والأقل سعراً واستجابة للشروط والمتطلبات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتصديقه  
 اللجة بتاريخ ٢٥/١/٢٠٢٠ وبعد ان اقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقداتفقاً على الآتي:

#### الند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المفاوضة وكافة المكانتين  
 المترادفة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتعمماً  
 ومكملًا لأحكامه.

#### الند الثاني

تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وما يتضمنه من ملاحقات يوصى موضوع العقد والاشتراطات  
 الخاصة والتزامات طرف التعاقد والمرفقة بهذا العقد جزء لا يتجزأ منه.

#### الند الثالث

اقر الطرف الثاني بان الغرض من هذا العقد هو تقديم "استكمال الاستشارات الهندسية لأعمال  
 الإشراف على التنفيذ لمشروع الجسر الترابي للخط الأول للقطار الكهربائي السريع (العين  
 السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) قطاع (العين السخنة - العاصمة الإدارية) من  
 الكم ٦ - حتى الكم ٧٥ بطول ٦٥ كم (القطاع الأول) بالأمر المباشر بما شمله ذلك من  
 توفير العناصر اللازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة  
 الشروط ويلتزم بالتعاون والتيسير مع الطرف الأول للتحقق الغرض.  
 ويتعن على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعهود بها ذات  
 الصلة بالدراسة الاستشارية محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على ابرام العقد.

متحمس

١٧٧ / ١٥٣٣

#### **البند الرابع**

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وإن يقدم للطرف الأول الدراسة الاستشارية محل هذا العقد لمدة (٦) شهور نظير مبلغ وقدره ٣٠٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره مليون وتلثمانة ألف جنية لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة.

#### **البند الخامس**

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات، تكون مدة تقديم الدراسة الاستشارية محل هذا العقد (٦) شهور.

#### **البند السادس**

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره ٦٥٠٠٠ جنية (فقـط وقدره خمسة وستون ألف جنية لا غير) بما يعادل نسبة ٥٪ من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، طوال مدة تنفيذ العقد. وذلك من خلال خطاب ضمان تهائـي رقم ١٤٩GULF251812001 صادر من بنك مصر فرع جامعة عين شمس بتاريخ ٢٠٣٥/٦/٣٠ ساري حتى ٢٠٢٦/٦/٢٩ ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة تنفيذ العقد.

#### **البند السابع**

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الدراسات الاستشارية محل هذا العقد عملية "استكمال الاستشارات الهندسية لأعمال الإشراف على التنفيذ لمشروع الجسر الترابي للخط الأول للقطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلين - مطروح) قطاع (السخنة - العاصمة الإدارية) من الكم ٦ - ٦٧ حتى الكم ٦٥ طول ٦٥ كم (القطاع الأول) بالأمر المباشر على أن يتم ذلك خلال مدة (٦) شهور، ويعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتبع عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.

#### **البند الثامن**

يجـب على الطرف الثاني أن يؤدى التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية باتباع الممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارفـ عليها وخطه العمل المقرـرة في هذا الشـان ، وـأن يـتبع اـحكـامـ القـوانـينـ المـعـمـولـ بـهاـ وـالـقوـادـعـ وـالـأـصـولـ الفـنـيـةـ ، وـأنـ يـتـقـدـمـ بـالتـوـجـيهـاتـ وـالـتـعـلـيمـاتـ التـيـ يـصـدرـهـاـ الـيـهـ الـطـرفـ الـأـلـوـاـنـ اوـ مـنـ يـمـثـلـهـ اوـ يـنـوبـ عـنـهـ ، وـيـحـافظـ عـلـىـ ماـ يـوـفـرـ لـهـ الـطـرفـ الـأـلـوـاـنـ لـاستـخـادـهـ فـيـ تـنـفـيـذـ التـزـامـاتـ الـتـعـاـقـدـيـةـ ، وـانـ يـلـتـزمـ بـالـنـزـاهـةـ وـالـشـفـاقـيـةـ اـتـنـاعـ تـنـفـيـذـ الـعـقـدـ ، كـماـ يـلـتـزمـ بـتـجـنبـ تـعـارـضـ الـمـصـالـحـ فـيـ الـمـهـامـ الـتـيـ سـوـفـ يـقـومـ بـهـ وـمـهـامـهـ الـأـخـرـيـ ، اوـ سـاـبـقـ تـعـامـلـاتـهـ مـعـ الـطـرفـ اوـ غـيرـهـ وـطـبقـ لـلـاشـتـراـطـاتـ وـالـمـتـنـطـلـاتـ الـوـارـدـةـ بـكـرـاسـةـ الـشـرـوـطـ وـيـلـتـزمـ بـالـتـعـاوـنـ وـالـتـسـقـيقـ مـعـ الـطـرفـ الـأـلـوـاـنـ لـتـحـقـيقـ الغـرـضـ مـنـ هـذـاـ الـعـقـدـ ، وـانـ يـرـاعـيـ الـمـارـسـاتـ الـإـدـارـيـةـ الـجـيـدةـ وـانـ يـقـومـ فـيـ كـلـ مـاـ لـهـ عـلـاـقـةـ بـهـذـاـ الـعـقـدـ بـتـقـدـيمـ الـنـصـائحـ الـأـمـيـنةـ وـانـ يـدـعـمـ فـيـ كـلـ وـقـتـ وـيـحـمـيـ مـصـالـحـ الـطـرفـ الـأـلـوـاـنـ فـيـ الـتـعـامـلـاتـ مـعـ غـيرـهـ .

#### **البند التاسع**

يـحـظرـ عـلـىـ الـطـرفـ الثـانـيـ وـالـعـالـمـينـ لـديـهـ اـجـرـاءـ ايـ اـرـتـباطـ مـعـ الغـيرـ اوـ الـانـخـراـطـ سـوـاءـ بـطـرـيـقـ مـيـاـشـرـةـ اوـ غـيرـ مـيـاـشـرـةـ فـيـ اـيـ مـنـ الـاعـمـالـ اوـ الـاـنـشـطـةـ الـتـيـ تـنـعـارـضـ مـعـ تـنـفـيـذـهـ لـلـتـزـامـاتـ الـتـعـاـقـدـيـةـ اوـ الـاعـمـالـ الـمـوـكـلـةـ الـيـهـ يـمـقـطـنـيـ هـذـاـ الـعـقـدـ ، وـلهـذـاـ قـدـمـ الـطـرفـ الثـانـيـ لـلـطـرفـ الـأـلـوـاـنـ اـقـرـارـ يـقـدـمـ بـتـعـهـدـهـ بـتـعـارـضـ الـمـصـالـحـ ، كـماـ يـحـظـرـ عـلـىـ الـطـرفـ الثـانـيـ اـسـتـقـلـالـ مـاـ وـفـرـ لـهـ الـطـرفـ الـأـلـوـاـنـ لـاستـخـادـهـ فـيـ تـنـفـيـذـ مـحـلـ هـذـاـ الـعـقـدـ بـاـيـ نـوـعـ مـنـ اـنـوـاعـ الـاسـتـغـلـالـ اوـ الـاسـتـخـادـ ، وـفـيـ حـالـهـ مـخـالـفـةـ الـطـرفـ الثـانـيـ لـايـ مـنـ ذـلـكـ فـعـلـاتـ مـعـ غـيرـهـ .

#### **البند العاشر**

على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول الدراسة الاستشارية محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المنقولة إليها، وان تكون معبره ومتحققه لممتلكات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترنات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول

برسم  
لـ

الموافق [날짜]  
[날짜]  
[날짜]  
[날짜]

### **المقدمة عشر**

يُضمن الطرف الثاني ما ينشأ عن هذا العقد على الوجه الأكملي، ويكون مسؤولاً عن أي ضرر قد يترتب أو يظهر نتيجة إهماله أو تقصيره أو أي أخطاء، ولا تعفي موافقة الطرف الأول من مسؤولية الطرف الثاني، وإذا ظهر أي ضرر نتيجة لما تقدم فعلياً من الطرف الثاني إصلاحه على نفقته، وإذا قصر في اجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقته وتحت مسؤوليته . وتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالدراسة الاستشاراتية محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

### **المقدمة الحادية عشر**

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون الحاجة إلى اخطار أو اذن مسبق .

### **المقدمة الثالث عشر**

يلتزم الطرف الأول بان يسدد الكترونياً للطرف الثاني دفعات تحت الحساب تبعاً لتقدم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ، وذلك على حسابه بالبنك . وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بان يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم القعن من البنك المركزي المصري وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالملبغ المطالب به .

### **المقدمة الرابعة عشر**

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يتجاوز (١٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك، و يجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه، وإن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتنااسب وحجم الزيادة أو النقص .

### **المقدمة الخامسة عشر**

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بأي وسائلها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أي حق أو امتياز أو تصميم أو علامة تجارية أو غير ذلك من ادعاءات .

### **المقدمة السادسة عشر**

لا يجوز للطرف الثاني اثناء تنفيذ هذا العقد ان يقوم بتعويض من عهد اليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول، وبطبيعة الحال يظل الطرف الثاني وحده مسؤولاً عن أيه افعال او اعمال او اخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهده إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط التعاقد .

### **المقدمة السابعة عشر**


كلف الطرف الأول السيد — بصفته — بموجب القرار رقم — الصادر في — مسؤولاً عن إدارة هذا العقد .

### **المقدمة الثامنة عشر**

يسأل الطرف الثاني عن أي مخالفات لأحكام القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة او عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له او للغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن ايه اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته او غير ذلك .

برست  
لـ

محمد



### **السند التاسع عشر**

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أي أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

### **السند العشرون**

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته، يجوز للطرف الأول إعطائه مهلة مناسبة من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حاله تأخره لأسباب راجعة اليه فيقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة

### **السند الحادي والعشرون**

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير على العقد كلياً أو جزئياً التزاماً بحكم المادة رقم (٩٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

### **السند الثاني والعشرون**

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بقلم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، او في جرائم التهرب الضريبي او الجمركي .

### **السند الثالث والعشرون**

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سريه وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات او مستندات ايا كانت طبيعتها تذكر متعلقة بالعقد ويتعدى بعد افشاءها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد او بعد انتهاؤه او انهاؤه او فسخه، وبعد الاخلال بمعناها السرية والخصوصية بتمنابة اخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الاخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن .

### **السند الرابع والعشرون**

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة فانونا .

### **السند الخامس والعشرون**

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجهه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما اثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد او ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة ، خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشة، واتخاذ الإجراءات الآتية:

١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.

٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالى وقانونى للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشارى متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأى .

٣- تسوية الخلاف الذى نشا بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي اعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسويه الخلاف .

وفي جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتها الناشئة عن هذا العقد.

### **السند السادس والعشرون**

في حالة اخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد او تنفيذه.

### **السند السابع والعشرون**

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

١- إذا تبين ان الطرف الثاني استعمل بنفسه او بواسطة غيره الغش او التلاعب في تعامله مع الطرف الأول او في حصوله على العقد .

٢- إذا تبين وجود تواطؤ او ممارسات احتيال او فساد او احتكار من قبل الطرف الثاني .

٣- إذا أفسس الطرف الثاني او أفسس .

صـ ٢

١٦٣٣٦ / ١٧

٩٩١٣٥٦٦٦٦٦٦

**البند الثامن والعشرون**  
يسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٩، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذا العقد .

**البند التاسع والعشرون**  
 يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً لطرق والشروط والاحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٩، ولائحته التنفيذية الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٩، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم .  
 وتختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد .

**البند الثلاثون**  
 يعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فترة تنفيذ للالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً باول و حتى انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوى أدائه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، وتحفظ الطرف الأول باصل التقييم بملف العملية .

**البند الحادي والثلاثون**  
أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منها تصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتب والمراسلات والاعلانات والاشتراطات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً بخطاب مسجل بعلم الوصول، ولا اعتبرت مكاتبته ومراسلته واعلاناته وإخطاراته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية .

**البند الثاني والثلاثون**  
 تحرر هذا العقد من أصل واربعة نسخ، سلمت احدها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالاصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاه عند اللزوم .

### الطرف الثاني

مكتب د/ حسن عبد الظاهر حسن مهدي

التوقيع ( حسن )

د/ حسن عبد الظاهر حسن مهدي

مدير المكتب

### الطرف الأول

المدينة العامة للطرق والكباري

التوقيع ( )

لواء مهندس / طارق محمد عبد الجاد

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

